

الدر المختار

فأفطر يوما (ولو من الأيام المنهية (استقبل) لأنه أخل بالوصف مع خلو شهر عن أيام
نهى .

نهر .

بخلاف السنة (لا) يستقبل (في نذر) شهر (معين) لئلا يقع كله في غير الوقت (والنذر) من اعتكاف أو حج أو صلاة أو صيام أو غيرها (غير المعلق) ولو معيناً (لا يختص بزمان ومكان ودرهم وفقير) فلو نذر التصديق يوم الجمعة بمكة بهذا الدرهم على فلان فخالف جاز وكذا لو عجل قبله فلو عين شهر للاعتكاف أو صوم فعجل قبله عنه صح وكذا لو نذر أن يحج سنة كذا فحج سنة قبلها صح